

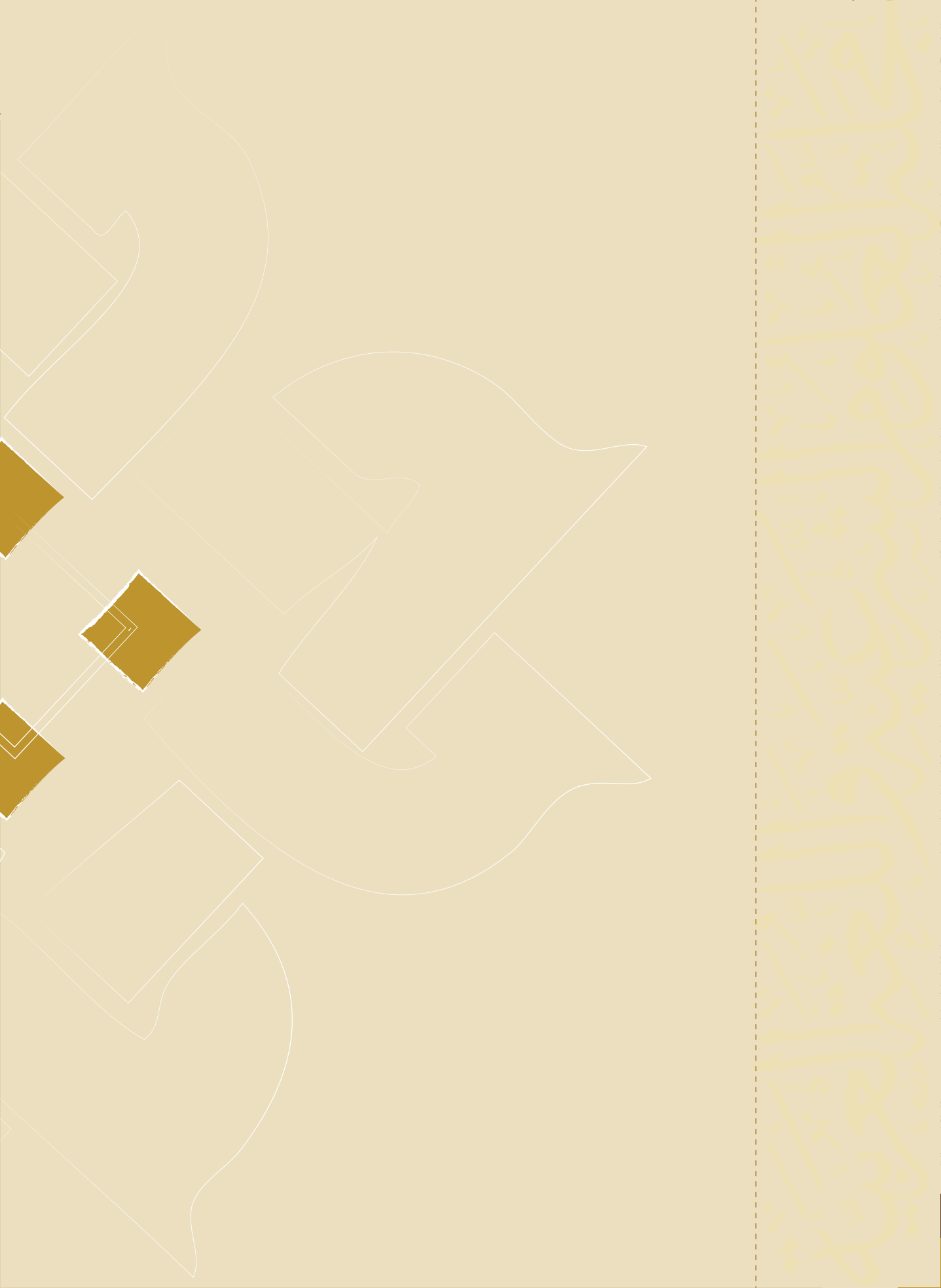
علم الجمال القرآني

دراسة نظرية تطبيقية

د. عبد الله بن حماد المرسي

- ✦ أستاذ القراءات المشارك بقسم القراءات - كلية الشريعة والأنظمة - جامعة الطائف.
- ✦ حصل على الماجستير من كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى ، وكانت أطروحته بعنوان : « تحفة الأنام في الوقف على الهمز لحمزة وهشام ، لمحمد بن عبد الرحمن القبيباتي (ت: ٩٢٦ هـ) : تحقيق ودراسة » .
- ✦ حصل على الدكتوراه من كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى، وكانت أطروحته بعنوان : « كشف الأسرار عن قراءة الأئمة الأخيار، لأبي العباس أحمد بن إسماعيل الكوراني (ت: ٨٩٣ هـ) : تحقيق ودراسة ».
- ✦ البريد الإلكتروني: abq806@gmail.com





الملخص

موضوع البحث: يتناول تحليل المواضيع التي أجمع عليها القراء مع اختلافاتهم - في نفس الكلمة أو شبيه بها - في مواضيع أخرى. ووراء الإجماع على تلك المواضيع عللٌ وحكمٌ؛ فجاء هذا البحث للكشف عن تلك العلل.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى التأكيد على أن القراءات سنة متبعة ليس لأحد فيها رأيٌ، أو قياس، وإبراز جوانب من بلاغة القرآن والكشف عن أسرارها.

منهج البحث: اقتضى طبيعة البحث أن أسلك فيه المنهج الوصفي القائم على الدراسة النظرية التحليلية، المصاحبة للنماذج والأمثلة الوافية.

أهم النتائج: أن إجماع القراء مبني على اتباع الأثر، وعلل معنوية أو لفظية، وأنه حيث اقتضى السياق تعددًا في المعنى، أو معنىً بلاغيًا، أو علة مقصودة، تتعدد حينئذ القراءات، وحيث امتنع إرادة شيء من ذلك لم تعد القراءات، ودراسة هذا الموضوع سوف تبرز جانبًا من إعجاز القرآن وبلاغته، ودقة معانيه.

أهم التوصيات: مواطن الإجماع لم تلق اهتمامًا ودراسةً وافيةً لجميع المواضيع، مما يتطلب على الباحثين دراسة الموضوع دراسةً استقرائيةً من أول القرآن إلى آخره.

الكلمات المفتاحية: علل إجماع القراء، علل اتفاق القراء، تحليل مواطن الاتفاق.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فعلم القراءات علمٌ عظيمٌ شأنه، غزيرٌ نفعه، وهو دليلٌ قاطعٌ، وبرهانٌ ساطعٌ على إعجاز القرآن وبلاغته، فلئن كان إعجازه برواية واحدة، فإن رواياته الأخرى يزدان بها الإعجاز إعجازاً، والبلاغة بلاغةً، فليست الحكمة من القراءات مقتصرة على تيسير الألفاظ، ورفع الحرج على من يعجز لسانه من الانتقال إلى لغة أخرى، بل جاءت لحكم أخرى عظيمة، ومنافع عديدة.

ومن تأمل مصنفات توجيه القراءات أدرك تلك المنافع الدالة على عظمة هذا الكتاب، وعلو قدره وشرفه.

وإذا كان التوجيه في عرفه المعهود يُعنى بتوجيه وتعليل القراءات المختلف فيها، فإن هناك نوعاً منه قلَّ الحديث عنه، ونادر البحث فيه، مع ما تضمنته مصنفات الأسلاف من الإشارة إليه، والدلالة عليه، ولكن لم يُفرد بمصنفات، أو بحوث تخصه، ألا وهو: تعليل المواضع التي أجمع عليها القراء مع اختلافهم في مواضع أخرى.

موضوع البحث:

وما سبقت الإشارة إليه فإن موضوع البحث يتلخص في وجود عدد من الكلمات القرآنية المتعددة المواضع، ووقع الخلاف القرائي في بعض تلك المواضع، ولم يقع الخلاف في البعض الآخر، فجاء البحث لدراسة هذه الظاهرة، ومعرفة علة اتفاق القراء، من خلال دراسة نظرية تطبيقية.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في وجود عدد من القراءات لم يطرّد حكمها في سائر المواضع، ويقع هنا السؤال لِمَ لم يطرّد حكمها في جميع المواضع؟! وما علة اتفاق القراء في المواضع المتفق عليها؟!

ولا شك أن وراء الاتفاق على تلك المواضع علة وحكمة، منعت من وقوع الخلاف، ولولا تلك العلة لا طرد الحكم في سائر المواضع.

وجاء هذا البحث ليكشف عن هذا النوع من التوجيه، ويلفت النظر إليه، من خلال دراسة نظرية تطبيقية؛ لتكون مفتاحاً للباحثين لاستقراء جميع تلك المواضع، وتعليلها، والكشف عن أسرارها.

أهمية البحث وسبب اختياره:

١ - شدة علاقة البحث بالكشف عن أسرار القرآن الكريم.

٢ - انعدام المصنفات التي تناولت الموضوع استقلالاً.

أهداف البحث:

١ - التأكيد على أن القراءات سنة متبعة ليس لأحد فيها رأي أو قياس.

٢ - إبراز جوانب من بلاغة القرآن والكشف عن أسرارها.

٣ - تزويد المكتبة الإسلامية والقرآنية بشكل خاص ببحث فيه إضافة نوعية .

منهج البحث:

إن طبيعة هذا البحث تقتضي أن أسلك فيه المنهج الوصفي القائم على الدراسة النظرية التحليلية، المصاحبة للنماذج التطبيقية والأمثلة الوافية.

حدود البحث:

يتناول البحث الدراسة النظرية التطبيقية لتعليل الكلمات القرآنية المجمع عليها مع وقوع الخلاف في مثلها، أو نظيرها، مع التمثيل بمثال واحد على كل نوع.

إجراءات البحث:

١ - قسمت البحث إلى جانبين: جانب نظري، وتطبيقي.

٢ - من خلال النماذج التي تم جمعها قسّمت الجانب التطبيقي إلى مباحث متعددة.

٣ - اكتفيت بمثال واحد لبيان الفكرة.

٤ - رسمت الآيات القرآنية بالرسم العثماني بما يتوافق ورواية حفص، مع ذكر اسم

السورة ورقم الآية داخل النص.

٥- خرجت الأحاديث النبوية من مظانها، فإن كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما خرجته من مظانه، مع بيان الحكم على الحديث.

٦- وثقت جميع النقولات من مظانها.

٧- في الجانب التطبيقي أذكرُ الكلمة القرآنية المختلف فيها، مع بيان القراءات وتوجيهها، ثم أذكر المواضيع المجمع عليها، مع استقصاء العلل التي ذكرها العلماء، ودراستها والترجيح بينها إن اقتضى الأمر ذلك.

٨- ختمت البحث بأهم النتائج التي توصلت إليها، وذكر أهم التوصيات.

٩- ذيلت البحث بفهارس للمصادر والمراجع، والموضوعات.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاستقراء لم أقف على من أفرد هذا الموضوع بالبحث، ولكن بحسب ما توصلت إليه يوجد لبعض المتقدمين إشارات متفرقة في بعض مصنفاتهم في بعض كتب: القراءات، والتوجيه، والتفسير.

وأفضل من اعتنى بمثل تلك المواضيع الإمام ابن الجزري رحمته الله (ت: ٨٣٣) ضمن كتابه: النشر، فبعد ذكره للموضع المختلف فيه، يشير الى مواضع الاتفاق -إن وجدت- مع التعليل المقتضب.

الجديد في الدراسة:

١- الدراسة النظرية التطبيقية لهذه الظاهرة في القرآن الكريم دراسة مستقلة، حيث خلت المكتبة القرآنية من مثل هذه الدراسة.

٢- الإشارة لنوع من أنواع اتفاق القراء، وهو: مواضع الاتفاق المختلف في نظيرها، وهو نوع لم أجد -حسب علمي- من نبّه عليه غير شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله.

ولعل ذلك يكون سبباً -بإذن الله- في إثراء المكتبة الإسلامية عمومًا، والمكتبة القرآنية على وجه الخصوص.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وقسمين، وخاتمة، وفهارس.
المقدمة، وتشتمل على: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، وخطة البحث، ومنهج البحث وحدوده، وإجراءاته، والدراسات السابقة، والجديد في الدراسة.
التمهيد: بيان أن القراءات مبنية على التلقي والرواية.
أقسام البحث:

القسم الأول: الدراسة النظرية التطبيقية

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: أقسام مواطن إجماع القراء، والمصنفات التي تعنى بتوجيه علل الإجماع.
وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أقسام مواطن إجماع القراء.

المطلب الثاني: المصنفات التي تعنى بتوجيه علل الإجماع.

المبحث الثاني: فوائد دراسة علل إجماع القراء. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مواطن الإجماع مبني - بعد الأثر - على علل تدل على بلاغة القرآن.

المطلب الثاني: الإفادة من المواضع المجمع عليها في الاختيار بين القراءات، والترجيح بين الأقوال.

المطلب الثالث: الإفادة من المواضع المجمع عليها في رد الأقوال المخالفة للإجماع.

القسم الثاني: دراسة تطبيقية لمواضع مختارة من القرآن الكريم

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعليل المواضع المجمع عليها في أبواب الأصول. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعليل الإجماع على ترك البسمة بين الأنفال وبراءة، وعند البدء ببراءة.

المطلب الثاني: تعليل الإجماع على ترك البدل في كلمة: ﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾.

المطلب الثالث: خفاء العلل في بعض الكلمات وعدم الوصول إليها.

المبحث الثاني: تحليل المواضع المجمع عليها مما له تعلق بالمعنى والسياق. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحليل تعدد القراءات في كلمة: ﴿السَّلَامُ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]، والإجماع على قصرها في بقية المواضع.

المطلب الثاني: تحليل تعدد القراءات في كلمة (مقام) بين فتح الميم وضمها في ثلاثة مواضع، والإجماع على بقية المواضع.

المطلب الثالث: تحليل تعدد القراءات في: ﴿فَتَحَنَّا﴾، و﴿فَتَحَّتْ﴾ في مواضع، والإجماع على مواضع: الحجر، والمؤمنون، والفتح.

المبحث الثالث: تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بالأحكام الشرعية. وفيه مطلب واحد: تحليل تعدد القراءات في كلمة مساكين في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، والإجماع على الجمع في موضع المائدة.

المبحث الرابع: تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق باللغة العربية. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بالناحية الإعرابية.

المطلب الثاني: تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بمناسبة الفواصل.

الخاتمة والفهارس.



التمهيد :

بيان أن القراءات مبنية على التلقي والرواية

القراءات القرآنية مصدرها التلقي، فالكل من عند الله ﷻ، ليس لأحد فيها رأي، أو قياس، وإنما طريق تعلمها: التلقي والسماع، كما تلقاها النبي ﷺ من جبريل عليه السلام، عن رب العالمين ﷻ.

وقد دل على هذا الأصل الكتاب والسنة والإجماع.

فمن الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلَقَّى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ [النمل: ٦]. وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتَنْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَنْتِ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [يونس: ١٥]، وغيرها من الآيات.

وبالنظر في كل رواية من الروايات فهي قرآن، سواء أطلق عليها: رواية حفص، أو قالون، أو هشام.

ومن السنة النبوية:

أحاديث كثيرة منها:

حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت هشام بن حكيم بن حزام، يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة، لم يقرئها رسول الله ﷺ، فكدت أساوره في الصلاة، فتصبرت حتى سلم، فلببته بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها، فقال رسول الله ﷺ: «أرسله، اقرأ يا هشام»، فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: «كذلك أنزلت»، ثم قال: «اقرأ يا عمر»، فقرأت القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله ﷺ:

«كذلك أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فافروا ما تيسر منه»^(١).

الإجماع:

وقد نقل ابن مجاهد في كتابه «السبعة» عددًا من الآثار عن الصحابة، ومن بعدهم في بيان أن القراءة سنة متبعة.

قال ابن مجاهد: «والقراءة التي عليها الناس بالمدينة ومكة والكوفة والبصرة والشام هي القراءة التي تلقوها عن أوليهم تلقياً، وقام بها في كل مصر من هذه الأمصار رجل ممن أخذ عن التابعين، أجمعت الخاصة والعامة على قراءته، وسلخوا فيها طريقه، وتمسكوا بمذهبه، على ما روي عن عمر بن الخطاب، وزيد بن ثابت، وعروة بن الزبير، ومحمد بن المنكدر، وعمر بن عبد العزيز، وعامر الشعبي»^(٢).

ثم سرد عددًا من تلك الآثار الدالة على أن القراءة سنة متبعة. ومنها قول عامر الشعبي: «القراءة سنة فافروا كما قرأ أولكم»^(٣).

وقال ابن مجاهد عن قراءة أبي عمرو: «وقد كان أبو عمرو بن العلاء، وهو إمام أهل عصره في اللغة، وقد رأس في القراءة والتابعون أحياء، وقرأ على جلة التابعين: مجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ويحيى بن يعمر، وكان لا يقرأ بها لم يتقدمه فيه أحد»^(٤).
ثم نقل عنه قوله: «لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قرئ به لقرأت حرف كذا كذا، وحرف كذا كذا»^(٥).

ونقل القرطبي عن الخطابي قوله: «وما يبين لك ذلك أن أصحاب القراءات، من أهل الحجاز، والشام، والعراق كل منهم عزا قراءته التي اختارها إلى رجل من الصحابة، قرأها

(١) أخرجه البخاري في كتابه الصحيح (مع الفتح)، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، (٦٣٨/٨)، حديث رقم (٤٩٩٢)، ومسلم (مع النووي) في كتاب الصلاة (٩٨/٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتابه الصحيح (مع الفتح)، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، (٦٣٨/٨)، حديث رقم (٤٩٩٢)، ومسلم (مع النووي) في كتاب الصلاة (٩٨/٦).

(٣) السبعة، لابن مجاهد (ص ٤٩).

(٤) المصدر السابق (ص ٤٧).

(٥) المصدر السابق (ص ٤٨).

على رسول الله ﷺ، لم يستثن من جملة القرآن شيئاً، فأُسند عاصم قراءته إلى: علي، وابن مسعود، وأُسند ابن كثير قراءته إلى: أبيّ، وكذلك أبو عمرو بن العلاء أُسند قراءته إلى: أبيّ، وأما عبد الله بن عامر فإنه أُسند قراءته إلى: عثمان، وهؤلاء كلهم يقولون: قرأنا على رسول الله ﷺ، وأُسانيد هذه القراءات متصلة، ورجالها ثقات»^(١).

وبهذا الأصل تسقط دعوى من يحمل اختلاف القراءات على خلو المصحف من النقط والشكل.

وفي اختلاف القراءات في موضع، واتفاقها في بقية المواضع دليل ظاهرٌ أيضاً على أن القراءات مبناها على اتباع الأثر؛ إذ لو كانت من أجل خط المصحف لا طرد الحكم.



(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١/٥٩).

القسم الأول

الدراسة النظرية التطبيقية

المبحث الأول : أقسام مواطن إجماع القراءة و المصنفات التي تعنى بتوجيه علل الإجماع

المطلب الأول : أقسام مواطن إجماع القراءة

يمكن تقسيم أقسام مواطن إجماع القراءة إلى ثلاثة أقسام:
الأول: كلمات مجمع عليها، وليس لها مثل أو نظير مختلف فيه.
فمن أمثلة المجمع عليها بين القراء العشرة: الإجماع على الرفع في كلمة: ﴿الْحَمْدُ﴾، من قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [كالفاتحة: ٢] حيث وقع.

ووقوع الإجماع للقراء العشرة في مثل النوع ونحوه يدل على بلاغة هذه القراءة، وليس ثمت ما هو أبلغ منها. قال مكي رحمه الله: «والنصب جائز في (الحمد) في الكلام على المصدر، لكن الرفع فيه أعم؛ لأن معناه إذا رفعته: جميع الحمد مني، ومن جميع الخلق لله، وإذا نصبت فمعناه: أحمد الله حمداً، فإنما هو حمد منك لله لا غير. فالرفع يدل على أن الحمد منك، ومن غيرك لله، فهو أعم وأكمل، فلذلك أجمع القراء على رفعه في جميع ما وقع في القرآن من لفظ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾؛ إذ لم يكن قبله عامل»^(١).

الثاني: كلمات مجمع عليها، ولها مثل مختلف فيه.

والمقصود بالمثل: الكلمة الواحدة المتعددة المواضع، المجمع على قراءتها بوجه واحد في موضع، ومختلف فيها في مواضع أخرى. ومن أمثلته: الإجماع على قراءة (مساكين) في المائة بالجمع، في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٩٥]، مع وقوع الاختلاف في موضع البقرة بالجمع والإفراد، في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤].

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب (٩٤/١).

وهو ما يعرف بالمواضع المستثناة من الخلاف، وتعرف من خلال منظومة الشاطبي إما:
بالنص على المستثنى منه، أو من خلال تقييد القراءة بالقيد ليخرج المتفق عليه، أو من خلال
تنصيب العلماء.

الثالث: كلمات مجمع عليها ولها نظير مختلف فيه.

- والمقصود بالنظير: الكلمة القرآنية المختلف فيها، ولها نظير مشابه لها في السياق،
وليس في اللفظ.

ومن أمثلته: وقوع الاختلاف في قراءة ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ في آية الوضوء في سورة المائدة
بالنصب، والجر في قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا
بُرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، مع اتفاق القراء على قراءة ﴿وَأَيْدِيَكُمْ﴾
بالجر في آية التيمم في قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ
مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦].

وهذا النوع دقيق جداً، لم أجد -حسب علمي- أحداً نبّه عليه سوى شيخ الإسلام ابن
تيمية رَحِمَهُ اللهُ، كما سيأتي بيانه.

المطلب الثاني : المصنفات التي تعنى بتوجيه علل الإجماع

لم توضع كتب القراءات إلا لبيان الحروف المختلف فيها لا المتفق عليها، ولذا فقد
انصبت جهود علماء القراءات، والمصنفين في التوجيه، والمفسرين بتعليل وتوجيه مواطن
الخلاف، لا مواطن الاتفاق، وهو الأصل، وإن كان لدى بعضهم كلام متفرق، أو إشارات
في توجيه بعض الكلمات المجمع عليها؛ مما ينبئ عن صحة البحث في هذا المجال، وجمع
المتفرق من كلامهم، وإعمال الذهن في الكشف عن علل بعض المواضع التي لم يجر لها ذكر.
ومن خلال النظر في كتب التوجيه، وشروح الشاطبية التي اطلعت عليها، وكتب
التفسير المعنية بالقراءات يمكن تقسيم المصنفات إلى قسمين:

قسم لا عناية له مطلقاً بتعليل الكلمات المستثناة، وهو الأعم الأغلب.

وقسم له كلام متفرق في تعليل تلك الكلمات، ومن أهم تلك الكتب مرتبةً حسب

وفيات أصحابها:

- ١- أما كتب التفسير فأفضلها كتاب: «جامع البيان» للإمام الطبري (ت: ٣١٠) رَحِمَهُ اللهُ.
 - ٢- وأما كتب التوجيه والقراءات-فيما وقفت عليه- كتاب: «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي بن أبي طالب (ت: ٤٣٧) رَحِمَهُ اللهُ، فهو يعلل أحيانا.
 - ٣- كتاب: «جامع البيان» للإمام الداني (ت: ٤٤٤) رَحِمَهُ اللهُ.
 - ٤- «إبراز المعاني» لأبي شامة (ت: ٦٦٥) رَحِمَهُ اللهُ، ففي الكتابين السابقين إشارات متفرقة في تعليل مواطن الإجماع.
 - ٥- كتاب: «العقد النضيد في شرح القصيد» للسمين الحلبي (ت: ٧٥٦) رَحِمَهُ اللهُ وهو من أهم كتب شروح الشاطبية.
 - ٦- كتاب: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري (ت: ٨٣٣) رَحِمَهُ اللهُ، وهو من أهم الكتب في الكشف عن علل مواطن الإجماع، وطريقته في كتابه أن يذكر مواطن الخلاف، ثم يذكر مواطن الاتفاق-إن وجدت- ويعللها بكلام مقتضب في الأعم الأغلب.
 - ٧- «لطائف الإشارات» للإمام القسطلاني (ت: ٩٢٣) رَحِمَهُ اللهُ، وإن كان قد استفاد من الإمام ابن الجزري (ت: ٨٣٣) رَحِمَهُ اللهُ.
 - ٨- وأخيرًا كتاب «نظم الدرر في تناسب الآيات والسور» للبقاعي (ت: ٨٨٥) رَحِمَهُ اللهُ ففيه إشارات متفرقة.
- فهذه بعض الكتب، وليس المراد الحصر، ولكن المقصود الإشارة.



المبحث الثاني : فوائد دراسة علل إجماع القراء

المطلب الأول : مواطن الإجماع مبنية على علل تدل على بلاغة القرآن

الأصل المعتمد في القراءات اتباع الأثر كما سبقت الإشارة، ولكل موضع مجمع عليه مما اختلف في مثله أو نظيره حكمة وعلة، قد تظهر للعلماء، وقد لا تظهر فيبقى اتباع الأثر. والعلة إما أن تكون معنوية، أو لفظية. وكل ذلك مما يؤكد على بلاغة القراءات ليس فقط في المواضع المختلف فيها، بل في المواضع المجمع عليها أيضاً، وذلك برهان ساطع، ودليل قاطع على إعجاز القرآن الكريم، وأنه ﴿تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، وأن القراءات ليس المقصود منها فحسب تيسير اللفظ على من يشق عليه الانتقال إلى لغة أخرى، فهذه الحكمة مردّها إلى أبواب الأصول، وما كان من قبيل اللهجات، ونحو ذلك، وأما أبواب الفرش فليس المقصود منها ذلك، بل من المقاصد: إظهار بلاغة القرآن، وسعة معانيه، «فكل حرف من حروفه، وكل كلمة من كلماته لا يصلح أن يكون في مكانها وموضعها الذي وضعت فيه غيرها»^(١). «ولو نزعته منه لفظة، ثم أدير لسان العرب في أن يوجد أحسن منها لم يوجد»^(٢).

فاختلاف القراءات مبني على صحة المعنى، وكمالها وبلاغتها، فحيث اقتضى السياق تعدداً في المعنى، أو معنىً بلاغياً، أو علة مقصودة، تتعدد حينئذ القراءات، وحيث امتنع إرادة شيء من ذلك لم تتعدد القراءات.

وليس كل ما يصح لغة يصح قراءة^(٣)، فالتجويد اللغوي سائغ في كلام الناس، وأما في كتاب فالقرآن قد بلغ الغاية في الفصاحة والبلاغة وفق ما يقتضيه المقام. وعليه فما ورد من عبارات لبعض العلماء مما يفهم من ظاهرها أنه لو قرئ بكذا لكانت القراءة أجود، أو أحسن فيه نظر.

(١) من كلام ابن الجزري في: كفاية الأملعي في آية يا أرض ابلعي (ص ٢٢٠).

(٢) من كلام ابن عطية في: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١/ ٥٢).

(٣) مفاتيح الغيب، للرازي (٩/ ٤٢٩)، ومنار الهدى في بيان الوقف والابتداء، للأشموني (١/ ٢١٢).

قال الزجاج رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ ﴿[الإسراء: ٣٧]: «ويُقرأ مَرِحًا - بكسر الراء - وزعم الأخفش أن مَرِحًا أجود من مَرَحًا؛ لأن مَرِحًا اسم الفاعل. وهذا - أعني المصدر - جيد بالغ، وكلاهما في الجودة سواء، غير أن المصدر أوكد في الاستعمال تقول: جاء زيد رَكْضًا، وجاء زيد رَاكْضًا، فَرَكْضًا أوكد في الاستعمال؛ لأن رَكْضًا يدل على توكيد الفعل. ومَرِحًا - بفتح الراء - أكثر في القراءة»^(١). فالزجاج نازع الأخفش في كون الكسر في (مَرِحًا) أجود من الفتح، وردَّ عليه.

المطلب الثاني: الإفادة من المواضع المجمع عليها في رد الأقوال المخالفة للإجماع

ثبوت الإجماع في قراءة ما؛ ومعرفة وجه التعليل يعد طريقًا علميًا لتوهين الأقوال المخالفة، وقد استدلل القراء بهذه الطريقة لتضعيف بعض الأقوال، ومن الأمثلة على ذلك:

١- الرد على الشاطبي رحمه الله حين ذكر اختلاف بعض القراء في البدل في كلمة: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]، مع إجماع القراء عليها، وكونها معللة. وستأتي هذه المسألة لاحقًا^(٢).

٢- الرد على من ذكر إسكان الهاء من قوله: ﴿ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [المسد: ٣]، لابن كثير. وستأتي هذه المسألة لاحقًا^(٣).

٣- الرد على الإمام الطبري رحمه الله (ت: ٣١٠) في ذكره الخلاف في الموضع المجمع عليه: فقد اختلف القراء في كلمة: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ بين الياء والتاء، في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ ﴿٧٧﴾ آيِنَمَا تَكُونُوا يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٧ - ٧٨]، وأجمعوا على الياء في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩].

قال الداني رحمه الله: «أجمعوا على الياء في الموضع الأول من هذه السورة، وهو قوله: ﴿بَلِ

(١) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (٣/ ٢٤٠).

(٢) انظر: المطلب الثاني من المبحث الأول في قسم الدراسة التطبيقية.

(٣) انظر: المطلب الثاني من المبحث الرابع في قسم الدراسة التطبيقية.

اللَّهُ يُرِيكُمْ مَنِ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿[النساء: ٤٩]﴾^(١).

وقال ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ: «واتفقوا على الغيب في قوله تعالى من هذه السورة: ﴿بَلِ اللَّهُ يُرِيكُمْ مَنِ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩]، فليس فيها خلاف من طريق من الطرق، ولا رواية من الروايات»^(٢).

علة الاتفاق في الموضع الأول من النساء:

لأن في ﴿يُرِيكُمْ﴾ ضمير الغيبة، ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ بالياء، لأنه إذا كان لمن يشاء، فهو للغيبة، فرد الثاني على الأول.

وقد علل بهذا التعليل: الفارسي (ت: ٣٧٧)، والداني (ت: ٤٤٤)، وأبو شامة (ت: ٦٦٥)، وابن الجزري (ت: ٨٣٣)^(٣)، وغيرهم.

الرد على ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ:

قال الداني رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد غلط محمد بن جرير، مع تيقظه وحسن معرفته في هذا الموضع، فجعل في جامعه الاختلاف فيه دون الثاني، فصير المختلف فيه مجمعا عليه، والمجمع عليه مختلفا فيه»^(٤). ونقل ابن الجزري هذا المعنى بنصه دون الإشارة إلى قول الداني.

المطلب الثالث : الإفادة من المواضع المجمع عليها في الاختيار

بين القراءات و الترجيح بين الأقوال

وهذه طريقة يستعملها العلماء في الاختيار بين القراءات، أو الترجيح بين الأقوال، ومن أكثر العلماء استعمالاً لذلك في الاختيار بين القراءات مكي رَحِمَهُ اللَّهُ في الكشف .
وسأضرب مثالا للاختيار بين القراءات، ومثالا آخر للترجيح بين الأقوال:

(١) جامع البيان في القراءات السبع، للداني (٣/ ١٠١٤).

(٢) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٢/ ٢٥٠).

(٣) الحجة للقراء السبعة، للفارسي (٣/ ١٧٢)، وجامع البيان، للداني (٣/ ١٠١٤)، وإبراز المعاني، لأبي شامة (ص ٤١٨)، والنشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٢/ ٢٥٠).

(٤) جامع البيان، للداني (٣/ ١٠١٤). ولم أجد كلام الطبري في تفسيره .

مثال الاختيار بين القراءات:

اختلف القراء في لفظ: ﴿ءَانَيْتُمْ﴾ الواقع في سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِعُوا أَوْلَدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا ءَانَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا ءَانَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩]، فقد قرأ ابن كثير من السبعة بغير مد، من باب المجيء، والباقون بالمد^(١)، بمعنى: الإعطاء. وأجمعوا على المد في مواضع منها: الموضع الثاني من الروم: ﴿وَمَا ءَانَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ [الروم: ٣٩]، وقوله: ﴿وَأَتَى الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وهو متعدد. وقوله: ﴿فَتَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤]، وقوله: ﴿إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفَحِينَ وَلَا مَخْذِي أَخْدَانٍ﴾ [المائدة: ٥]. وعلة الإجماع إرادة معنى: أعطيتن، لا غير.

اختيار قراءة المد وعلة الاختيار:

اختار مكي: قراءة المد، وعلل اختياره بقوله: «وقرأ الباقيون بالمد، من باب الإعطاء؛ لأنه يراد به إعطاء النفقة للأُم، أو للمرضعة في الرضاعة، وقد قال الله تعالى: ﴿فَتَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤]، يعني: الرضاعة، وقال: ﴿إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥]، فهو إجماع فحمل هذا عليه، وهو الاختيار؛ لإجماع القراء عليه»^(٢).

مثال الترجيح بين الأقوال:

اختلف على قراءة النصب في: ﴿وَأَرْجَلَكُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجَلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، ما وجه النصب؟ فذهبت الرافضة إلى أن النصب عطف على محل الجار والمجرور في قوله: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ فمحلها النصب، مستدلة بذلك على أن الأرجل حكمها المسح مطلقاً.

واحتج ابن تيمية: بحجج كثيرة تدل على فساد ما ذهبوا إليه، وتمنع من حمل النصب على

(١) التيسير، للداني (ص ١٧٥).

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكي بن أبي طالب (١/ ٢٩٧).

المحل في هذا الموضع، ومن تلك الحجج:

الاحتجاج باتفاق القراء على قراءة الجر في: ﴿وَأَيْدِيكُمْ﴾ في قوله: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦] عطفاً على اللفظ قبلها، وعدم ورود قراءة أخرى بالنصب عطفاً على محل: ﴿بِوُجُوهِكُمْ﴾، واللفظان في آية التيمم والوضوء سواء.

قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ولم يقرأ القراء المعروفون في آية التيمم: (وَأَيْدِيكُمْ) بالنصب، كما قرؤوا في آية الوضوء، فلو كان عطفاً لكان الموضعان سواء، وذلك أن قوله: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾، وقوله: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ﴾ يقتضي إلصاق الممسوح؛ لأن الباء للإلصاق، وهذا يقتضي إيصال الماء والصعيد إلى أعضاء الطهارة، وإذا قيل: امسح رأسك ورجلك لم يقتضِ إيصال الماء إلى العضو، وهذا يبين أن الباء حرف جاء لمعنى، وليست زائدة، كما يظنه بعض الناس... والباء في آية الطهارة إذا حذفت اختل المعنى، فلم يجوز أن يكون العطف على محل المجرور بها، بل على لفظ المجرور بها، أو ما قبله.

الثالث: إنه لو كان عطفاً على المحل لقرئ في آية التيمم: (فامسحوا بوجوهكم وامسحوا أيديكم)، فكان في الآية ما بيّن فساد مذهب الشارح^(١) بأنه قد دلت عليه: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ﴾ بالنصب؛ لأن اللفظين سواء، فلما اتفقوا على الجر في آية التيمم، مع إمكان العطف على المحل - لو كان صواباً - علم أن العطف على اللفظ، ولم يكن في آية التيمم منصوب معطوف على اللفظ، كما في آية الوضوء^(٢) «^(٣)».



(١) قال ذلك في معرض رده على الرافضي صاحب كتاب: منهاج الكرامة في معرفة الإمامة، وهو: جمال الدين الحسن ابن

المطهر الحلي. انظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٤/ ١٧٠).

(٢) فقد سُبقت بمنصوب: ﴿فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ فجاز العطف عليه.

(٣) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (١/ ٣٦٥).

القسم الثاني

دراسة تطبيقية لمواضع مختارة من القرآن الكريم

المبحث الأول : تحليل المواضع المجمع عليها

في أبواب الأصول

المطلب الأول : تحليل الإجماع على ترك البسملة بين الأنفال وبراءة وعند البدء بها

يختلف القراء في بعض كلمات من باب الأصول، ويتفقون على مثلها، ولذلك الاتفاق علل، ومن الأمثلة على ذلك:

اختلف القراء في البسملة بين السور، فمنهم من ييسمل، ومنهم من لا ييسمل، مع إجماعهم على ترك البسملة بين الأنفال وبراءة، وإجماعهم -على الصحيح- على ترك البسملة عند الابتداء بأول سورة براءة.

حكاية إجماع العلماء:

قال ابن الجزري رحمته الله: «لا خلاف في حذف البسملة بين الأنفال وبراءة، عن كل من بسمل بين السورتين. وكذلك في الابتداء ببراءة على الصحيح عند أهل الأداء، وممن حكى الإجماع على ذلك أبو الحسن بن غلبون، وابن القاسم بن الفحّام، ومكي، وغيرهم، وهو الذي لا يوجد نص بخلافه»^(١).

علة ترك البسملة أول براءة:

اختلف في علة ترك البسملة أول براءة؛ بناءً على أن النبي صلّى الله عليه وآله لم يبين في شأنها شيئاً، فلم ينزل بها جبريل عليه السلام، كما ينزل بها في بقية السور، ولا شك أن في ترك البسملة هنا حكمة وعلة.

وقد اختلف العلماء في بيان تلك العلة على أقوال عدة، أوصلها القرطبي إلى خمسة أقوال^(٢)، والذي عليه جمهور أهل العلم، كما نص على ذلك الباقلاني^(٣) أن البسملة أمان،

(١) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (١/٢٦٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (٨/٤٠).

(٣) الانتصار للقرآن، للباقلاني (١/٢٥٩).

وبراءة نزلت بالسيف، أي: كناية عما اشتملت عليه من الأمر بالقتل والأخذ والحصص ونبد العهد، وفيها الآية التي يسميها المفسرون آية السيف.

وهذا التعليل اختيار الشاطبي (ت: ٥٩٠) رَحِمَهُ اللَّهُ لقوله:

وَمَهْمَا تَصِلَهَا أَوْ بَدَأَتْ بَرَاءَةً لَتَنْزِيلِهَا بِالسَّيْفِ لَسْتُ مُبْسِمًا^(١)

وقوّاه السخاوي (ت: ٦٤٣)^(٢)، والفاسي (ت: ٦٥٦)^(٣)، وأبو شامة (ت: ٦٦٥)^(٤)، والسيوطي

(ت: ٩١١)^(٥). وهو مروي عن علي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ، وسفيان بن عيينة.

المطلب الثاني: تعليل الإجماع على ترك البدل في كلمة (يُؤَاخِذُكُمْ) لورش

وقع الإجماع على استثناء كلمة: ﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] وبابها من قاعدة البدل لورش، فمع اجتماع شروط البدل إلا أنه ليس فيها لورش سوى القصر في الألف إجماعاً.

حكاية إجماع العلماء على استثناء الكلمة:

أجمع القراء قاطبة على منع البدل في: ﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾ وبابه، وقد نقل ابن الجزري الإجماع عن الداني، وابن القسّاع.

قال الداني فيما نقله عنه ابن الجزري: «أجمع أهل الأداء على ترك إجازة التمكين للألف في قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] ﴿لَا تُؤَاخِذُنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ﴾ [النحل: ٦١] حيث وقع»^(٦).

وقال ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ: «ونص على استثنائها المهدي، وابن سفيان، ومكي، وابن شريح، وكل من صرح بمد المغير بالبدل»^(٧).

(١) متن حرز الأماني، للشاطبي (ص ٩)، البيت رقم (١٠٥).

(٢) فتح الوصيد، للسخاوي (٢/ ٢٠٩).

(٣) اللآلئ الفريدة، للفاسي (١/ ١٦٠).

(٤) إبراز المعاني من حرز الأماني، لأبي شامة (ص ٦٨).

(٥) شرح الشاطبية، للسيوطي (ص ٤٣).

(٦) النشر عن كتاب الإيجاز، للداني (١/ ٣٤٠)، وفي جامع البيان نحو ذلك (٢/ ٤٨٠).

(٧) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (١/ ٣٤٠).

الرد على توهم الخلاف في الكلمة:

وأما ما ذكره الشاطبي: من ذكر البدل في الكلمة لبعض العلماء فهو وهم لم يتابع عليه، وتعبه العلماء.

قال الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَبَعْضُهُمْ يُؤَاخِذُكُمْ آلَانَ مُسْتَفْهِمًا تَلَا^(١)

قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ: «واتفقوا على استثناء يؤاخذ حيث وقع، وما ذكر في الشاطبية من الخلاف فيه وهم»^(٢).

قال أبو شامة رَحِمَهُ اللَّهُ: «فقد نص الداني على أن استثناء: ﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾ مجمع عليه، فكان يلزمه ذكره في كتاب التيسير، ثم قال: وزاد بعضهم ثلاثة أحرف في: ﴿ءَالَنَ﴾ [يونس: ٩١، ٥١] في الموضعين في يونس، و﴿عَادَا أَلْأُولَى﴾ في النجم [٥٠]. قلت: فهذه الثلاثة هي التي جعلها الداني^(٣) من استثناء بعضهم، فأدخل الشاطبي فيها ﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾، لما رأى بعض المصنفين قد قرنها بهن»^(٤). وكذا بنحوه قال ابن الجزري في النشر^(٥).

علة إجماع القراء على استثناء ﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾ وبابه:

ذكر العلماء وجهين محتملين في الاستثناء:

الوجه الأول: أن ورشاً يقرأ بالواو في: ﴿يُؤَاخِذُ﴾، فالواو عنده أصلية لا منقلبة عن همز، فهي من: (واخذ) غير مهموز، على لغة من يقول: واخذته، فلا مدخل للكلمة في باب الهمز، فليس مما وقع فيه حرف المد بعد الهمزة ألبة.

وهذا التعليل علل به: مكّي (ت: ٤٣٧)^(٦)، والداني (ت: ٤٤٤)^(٧)، والسخاوي (ت: ٦٤٣)^(٨)،

(١) متن حرز الأمانى، للشاطبي (ص ١٥)، بيت رقم (١٧٤).

(٢) تقريب النشر، لابن الجزري (١/ ٢٥٠).

(٣) جامع البيان، للداني (٢/ ٤٨٠).

(٤) إبراز المعاني من حرز الأمانى، لأبي شامة (ص ١١٨).

(٥) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (١/ ٣٤٠).

(٦) الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكّي (١/ ٥٢).

(٧) جامع البيان، للداني (٢/ ٤٨٠).

(٨) فتح الوصيد، للسخاوي (٢/ ٢٧٧).

والفاسي (ت: ٦٥٦) ^(١)، وشعلة (ت: ٦٥٦) ^(٢)، وأبو شامة (ت: ٦٦٥) ^(٣)، والسمين الحلبي (ت: ٧٥٦) ^(٤)، وابن الجزري (ت: ٨٣٣) ^(٥)، والقسطاني (ت: ٩٢٣) ^(٦).

الوجه الثاني: على اعتبار أن الكلمة أصلها الهمز، فإن الياء قد لزمت الكلمة حتى صارت من جملتها، وورث يقرأ بإبدال الهمزة وأوًا، فلما لزم الإبدال لزومًا لا يمكن رجوع الهمزة معه وجب ترك المد.

وقد علل بهذا التعليل: المهدوي (ت: ٤٤٠) ^(٧)، وذكره وجهًا آخر محتملاً الفاسي (ت: ٦٥٦) ^(٨)، وعلل به أيضًا: السمين الحلبي (ت: ٧٥٦) ^(٩)، وابن الجزري (ت: ٨٣٣) ^(١٠)، والقسطاني (ت: ٩٢٣) ^(١١).

المطلب الثالث : خفاء العلل في بعض الكلمات وعدم الوصول إليها

العلة في المواضع المجمع عليها علة ظنية اجتهدية، قد يتفق عليها، وقد يختلف، وفي بعض الكلمات في باب الأصول قد تخفى العلة فيبقى اتباع الأثر هي العلة الأصل.

ومن الأمثلة على الاختلاف في العلة، وبقاء العلة اتباع الأثر لا غير:

اختصاص خلاد بإمالة كلمة: ﴿ءَانِيكَ﴾ في موضعي النمل: ﴿قَالَ عَفْرِتٌ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا ءَانِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَّقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ﴾ [٣٩]، وقوله: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا ءَانِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ [٤٠].

(١) اللآلئ الفريدة، للفاسي (١/ ٢٢٩).

(٢) كنز المعاني شرح حرز المعاني، لشعلة (ص ١٠٧).

(٣) إبراز المعاني، لأبي شامة (ص ١١٨).

(٤) العقد النضيد، للسمين الحلبي (١/ ٦٦١).

(٥) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (١/ ٣٤٠).

(٦) لطائف الإشارات، للقسطاني (٣/ ١٠١٠).

(٧) شرح الهداية، للمهدوي (١/ ٣٩).

(٨) اللآلئ الفريدة، للفاسي (١/ ٢٢٩).

(٩) العقد النضيد، للسمين الحلبي (١/ ٦٦١).

(١٠) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (١/ ٣٤٠).

(١١) لطائف الإشارات، للقسطاني (٣/ ١٠١٠).

وأجمع القراء على الفتح في بقية المواضع، ومنها: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣] ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٩٥] ﴿يَتَابَرَّهُمْ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ﴾ [هود: ٧٦].

وقد علل بعض العلماء^(١) لإمالة موضعي النمل بالكسرة بعد الألف، ولوجود الياء بعدها، والألف ليست من الهمزة، لأن آتيك اسم فاعل لا مضارع.

وهذا التعليل فيه نظر، كما أشار السمين الحلبي رَحِمَهُ اللهُ حيث قال: «لأنه إذا جعلناه اسم فاعل فقد ساوته هذه الألفاظ الثلاثة؛ إذ كل منها اسم فاعل بعد ألفه كسرة، بعدها ياء»^(٢).

وقال أبو عبد الله الفاسي رَحِمَهُ اللهُ بعد ذكره للثلاثة الألفاظ المتفق عليها: «ولا خلاف في فتح (آت) في غير هذين الموضعين... لأن الأثر لم يرد بغير ذلك»^(٣).



(١) كنز المعاني شرح حرز المعاني، لشعلة (ص ١٩٤).

(٢) العقد النضيد، للسمين الحلبي (من باب الفتح والإمالة إلى آخر باب اللامات، رسالة ماجستير غير منشورة)، تحقيق:

د. أحمد علي الحريصي (ص ٢١٨).

(٣) اللآلئ الفريدة في شرح القصيدة، للفاسي (١/ ٤٣٣).

المبحث الثاني : تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بالمعنى و السياق

المطلب الأول : تحليل تعدد القراءات في كلمة (أَلَسَلَمَ) في

قوله تعالى : (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَلَسَلَمَ لَسَتْ مُؤْمِنًا) سورة النساء : ٩٤
واتفاقهم على قصرها في بقية المواضع

في كلمة: ﴿ أَلَسَلَمَ ﴾ هنا قراءتان متواترتان: بحذف الألف بعد اللام، وبإثباتها^(١).
واتفق القراء على حذف الألف في بقية المواضع المشابهة، المقترنة بالإلقاء، وهي أربعة مواضع:

١- ﴿ فَإِنْ أَعَزَّلْتُمُوهُمْ فَلَمْ يَقْبَلُواكُمْ وَأَلْفُوا إِلَيْكُمْ أَلَسَلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٩٠].

٢- ﴿ سَتَجِدُونَ عَٰخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعَزِّلْوكم وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ أَلَسَلَمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فخذوهم وأقنلوهم حيث ثقفتموهم وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً ﴾ [النساء: ٩١].

٣- ﴿ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ أَلْفُوا أَلَسَلَمَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ شَوْءٍ بَلَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٢٨].

٤- ﴿ وَأَلْفُوا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ أَلَسَلَمَ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ [النحل: ٨٧].
قال الشاطبي رحمه الله:

وعم فتى قصر السلام مؤخرًا^(٢)

قال أبو شامة رحمه الله: «يريد قوله سبحانه وتعالى: ﴿لَمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَلَسَلَمَ﴾؛ احترازًا من اللتين قبله، ولا خلاف في قصرهما: ﴿وَأَلْفُوا إِلَيْكُمْ أَلَسَلَمَ﴾، وبعده: ﴿وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ أَلَسَلَمَ﴾، وكذا لا خلاف في قصر التي في النحل: ﴿وَأَلْفُوا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ أَلَسَلَمَ﴾»^(٣).

(١) تحبير التيسير، لابن الجزري (ص ٣٤١).

(٢) متن حرز الأماني، للشاطبي (ص ٤٨)، بيت رقم (٦٠٥).

(٣) إبراز المعاني من حرز الأماني، لأبي شامة (ص ٤٢١).

توجيه الموضع الثاني من سورة النساء:

وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَىٰ إِلَيْكُمْ أَلَسَلَّمَ لَسْتُ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]
فعلى قراءة القصر: ﴿أَلَسَلَّمَ﴾ أي: الاستسلام، والمعنى: ولا تقولوا لمن استسلم إليكم وانقاد
لست مسلماً، فتقتلوه حتى تتبينوا أمره.

وعلى قراءة الإثبات ﴿أَلَسَلَّمَ﴾ بمعنى التحية، أي: لا تقولوا لمن ألقى إليكم تحية
الإسلام لست مؤمناً؛ فتقتلوه حتى تتبينوا أمره. وهذه القراءة سببها قصة معروفة، وهي أن
سرية بعث بها النبي ﷺ، فلقىهم رجل معه غنيات فقال: السلام عليكم، أشهد أن لا إله إلا
الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، فوثب رجل من المسلمين فقتله، وأخذ غنياته، فلما رجعوا
إلى رسول الله ﷺ قال له: لم قتلته؟ وقد قال ما قال؟ فقال: يا رسول الله إنما قال ذلك متعوذاً
فقال ﷺ: «ألا شققت عن قلبه...»^(١).

قال الطبري رحمه الله: «والصواب من القراءة في ذلك عندنا: ﴿لِمَنْ أَلْفَقَىٰ إِلَيْكُمْ
أَلَسَلَّمَ﴾^(٢) بمعنى: من استسلم لكم، مدعياً لله بالتوحيد، ومقرراً لكم بملتكم.

وإنما اخترنا ذلك، لاختلاف الرواية في ذلك: فمن راوٍ روى أنه استسلم بأن شهد
شهادة الحق وقال: إني مسلم، ومن راوٍ روى أنه قال: (السلام عليكم)، فحياهم تحية
الإسلام، ومن راوٍ روى أنه كان مسلماً بإسلام قد تقدم منه قبل قتلهم إياه، وكل هذه المعاني
يجمعها: (أَلَسَلَّمَ)، لأن المسلم مستسلم، والمحيي بتحية الإسلام مستسلم، والمتشهد شهادة
الحق مستسلم لأهل الإسلام، فمعنى: أَلَسَلَّمَ جامع جميع المعاني التي رويت في أمر المقتول،
الذي نزلت في شأنه هذه الآية، وليس ذلك في (السلام)، لأن (السلام) لا وجه له في هذا
الموضع إلا التحية. فلذلك وصفنا: (أَلَسَلَّمَ)، بالصواب»^(٣).

علة اتفاق القراء على قراءة واحدة في بقية المواضع:

الموضع الأول والثاني من النساء: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ

(١) صحيح مسلم (مع النووي)، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٩٩/٢).

(٢) أي: بحذف الألف.

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري (٨٢/٩).

جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ السَّلَامُ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾ سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿[النساء: ٩٠-٩١].

اتفقت القراءات متواترها وشاذها على القصر في هذا الموضع: ﴿السَّلَامُ﴾، والمعنى التفسيري كما قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ﴾»، يقول: فإن اعتزلكم هؤلاء الذين أمرتكم بالكف عن قتالهم من المنافقين، بدخولهم في أهل عهدكم، أو مصيرهم إليكم حصرت صدورهم عن قتالكم وقاتل قومهم ﴿فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ السَّلَامُ﴾، يقول: وصالحوكم. و﴿السَّلَامُ﴾، هو الاستسلام. وإنما هذا مثل، كما يقول الرجل للرجل: (أعطيتك قيادي)، و(ألقيت إليك خطامي)، إذا استسلم له وانقاد لأمره. فكذلك قوله: ﴿وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ السَّلَامُ﴾، إنما هو: ألقوا إليكم قيادهم واستسلموا لكم، صلحاً منهم لكم وسلاماً^(١).

وعن الآية الثانية قال: «﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ﴾» - أيها المؤمنون - هؤلاء الذين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم، وهم كلما دعوا إلى الشرك أجابوا إليه ﴿وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ﴾، ولم يستسلموا إليكم فيعطوكم المقاد ويصالحوكم... ويكفوا أيديهم، ﴿فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾، يقول جل ثناؤه: إن لم يفعلوا، فخذوهم أين أصبتموهم من الأرض ولقيتموهم فيها، فاقتلوهم، فإن دماءهم لكم حينئذ حلال ﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ٩١]^(٢).

فالسَّلَامُ في الموضعين: الاستسلام والانقياد وإعطاء الصلح، وهذا المعنى متفق عليه بين المفسرين ليس بينهم فيه خلاف.

ولم ترد قراءة بمعنى التحية في هذين الموضعين، فالسياق يمنع من ذلك لعل، منها:
- أن الآيات في المنافقين المظهرين للإسلام، بخلاف الموضع الثاني فالآيات فيه للكفار.

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري (٢٣/٨).

(٢) المصدر السابق (٢٩/٨).

- أن التحية لم ترد هناك إلا لسبب النزول المتقدم بخلاف هذين الموضعين.

ولذا جاء رسم الكلمة في الموضعين بحذف الألف اتفاقاً^(١).

الموضع الثالث: ﴿الَّذِينَ تَوْفَّعَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظِلْمِي أَنْفُسِهِمْ فَأَلْقَوْا السَّلَامَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ بَلَى إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٢٨].

اتفق المفسرون على معنى: ﴿السَّلَامَ﴾ في هذا الموضع أيضاً بمعنى: الاستسلام، إما عند الاحتضار أو يوم القيامة.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «يخبر تعالى عن حال المشركين الظالمى أنفسهم عند احتضارهم ومجيء الملائكة إليهم لقبض أرواحهم ﴿فَأَلْقَوْا السَّلَامَ﴾ أي: أظهروا السمع والطاعة والانقياد قائلين: ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ كما يقولون يوم المعاد: ﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ [المجادلة: ١٨]»^(٢).

وإلقاء السَّلَام إما: أن يكون عند الاحتضار، أو يوم القيامة، كما ذهب لذلك بعض المفسرين^(٣).

وعليه فالسَّلَام لا يحتمل إلا معنى: الاستسلام والخضوع، ولذلك لم ترد قراءة بمعنى التحية؛ لامتناع هذا المعنى في هذا الموضع؛ ولذا جاء رسم الكلمة بحذف الألف اتفاقاً^(٤).

الموضع الرابع: ﴿وَأَلْقَوْا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَامَ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [النحل: ٨٧].

ونص الآية ظاهر على أن المراد بالإلقاء يوم القيامة فلا معنى للسلم إلا الانقياد والخضوع.

قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: «يقول تعالى ذكره: وألقى المشركون إلى الله يومئذ السلم، يقول: استسلموا يومئذ وذلوا لحكمه فيهم، ولم تغن عنهم آلهتهم التي كانوا يدعون في الدنيا من دون الله، وتبرأت منهم، ولا قومهم، ولا عشائهم الذين كانوا في الدنيا يدافعون عنهم»^(٥).

والعلة هنا كالعلة فيما سبق، والرسم متفق عليه بالحذف.

(١) مختصر التبيين لهجاء التنزيل، لأبي داود (٤١٣/٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٥٦٧/٢).

(٣) مفاتيح الغيب، للرازي (١٨/٢٠).

(٤) مختصر التبيين لهجاء التنزيل، لأبي داود (٤١٣/٢).

(٥) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري (٢٧٦/١٧).

المطلب الثاني : تعليل تعدد القراءات في كلمة (مَقَامٌ) بين فتح الميم وضمها و الإجماع على بقية المواضع

تعددت هذه الكلمة في القرآن الكريم على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما ورد فيها القراءتان: الفتح، والضم، وقد وردت في ثلاثة مواضع:

١ - ﴿وَإِذَا نُتِلَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [مريم: ٧٣] ^(١).

٢ - ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْهُمْ يَتَّاهِلُ يَتْرَبُ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾ [الأحزاب: ١٣] ^(٢).

٣ - الموضع الثاني في الدخان: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ [٥١] ^(٣).

القسم الثاني: ما ورد فيها الفتح فقط، وهي في ستة مواضع:

١ - ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

٢ - ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

٣ - ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصفات: ١٦٤].

٤ - ﴿وَرُزُّوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ﴾ [الدخان: ٢٦] الموضع الأول.

٥ - ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦].

٦ - ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠].

القسم الثالث: ما ورد فيها الضم فقط، وهي في موضعين:

١ - ﴿إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ [الفرقان: ٦٦].

٢ - ﴿خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ [الفرقان: ٧٦].

توجيه الفتح والضم:

الفتح: مصدر قام قيامًا ومقامًا، ويجوز أن يكون اسم لمكان القيام.

(١) ابن كثير بضم الميم، والباقون بفتحها. تحبير التيسير، لابن الجزري (ص ٤٥٥).

(٢) حفص بضم الميم الأولى - والباقون بفتحها. المصدر السابق (ص ٥١١).

(٣) نافع وأبو جعفر وابن عامر بضم الميم، والباقون بفتحها. المصدر السابق (ص ٥٥٣).

والضم: اسم لمكان الإقامة، ويجوز أن يكون مصدراً بمعنى الإقامة^(١).

فحيث وردت القراءتان احتملت الآية المعنيان: الإقامة، واسم المكان، وحيث ورد الضم فقط كان المعنى: مكان الإقامة، وحيث ورد الفتح فقط كان المعنى: الإقامة.

أقوال المفسرين في الأقسام الثلاثة:

القسم الأول: ما وردت فيه القراءتان:

١- ﴿وَإِذَا نُنَاجِيهِمْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا ﴾ [مريم: ٧٣].

قال الثعلبي رحمه الله: «أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا مَنْزِلًا وَمَسْكَنًا، وَقَرَأَ أَهْلُ مَكَّةَ: مَقَامًا بِالضَّمِّ أَيُّ: إِقَامَةً، وَأَحْسَنُ نَدِيًّا يَعْنِي: مَجْلَسًا»^(٢).

وقال ابن عادل الحنبلي رحمه الله: «وفي كلتا القراءتين يحتمل أن يكون اسم مكان، أو اسم مصدر، من: قَامَ ثَلَاثِيًّا، أو من: أَقَامَ أَيُّ: خَيْرَ مَكَانٍ. قِيَامًا، أو إِقَامَةً»^(٣).

٢- ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْهُمْ يَتَّهَلُأْهُمْ لِيُزَيِّنَ لَهُمْ لَكُمْ فَأَرْجِعُوا﴾ [الأحزاب: ١٣].

قال الثعلبي: «قراءة العامة بفتح الميم، أي لا مكان لكم تقيمون فيه. وقرأ السلمي بضم الميم، أي: لا إقامة لكم، وهي رواية حفص عن عاصم»^(٤).

وقال ابن عادل الحنبلي (ت: ٧٧٥): «فمعنى الفتح: لا مكان لكم تنزلون به وتقيمون فيه. ومعنى الضم: لا إقامة لكم فارجعوا إلى منازلكم عن اتباع محمد ﷺ»^(٥).

٣- الموضع الثاني في الدخان: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ [٥١].

قال الطبري رحمه الله: «واختلفت القراء في قراءة قوله: ﴿فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ [الدخان: ٥١]. فقرأته عامة قراء المدينة بضم الميم، بمعنى: في إقامة أمين من الظعن، وقرأته عامة قراء

(١) الموضح، لابن أبي مريم (٢/ ٨٢٢).

(٢) الكشف والبيان، للثعلبي (١٧/ ٤٤٧).

(٣) اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل (١٣/ ١٢٣).

(٤) الكشف والبيان، للثعلبي (٢١/ ٣٦٢).

(٥) اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل (١٥/ ٥١٥).

المصرين الكوفة والبصرة: ﴿فِي مَقَامٍ﴾ بفتح الميم على المعنى الذي وصفنا، وتوجيهاً إلى أنهم في مكان وموضع أمين. والصواب من القول في ذلك أنها قراءتان مستفيضتان في قراءة الأمصار، صحيحتا المعنى، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب»^(١).

القسم الثاني: ما ورد فيها الفتح فقط، وهي في ستة مواضع السابقة الذكر:

قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ: «واتفقوا على فتح الميم من الحرف الأول من هذه السورة، وهو قوله تعالى: ﴿وَزُرُوعٌ وَمَقَامٌ كَرِيمٌ﴾ [الدخان: ٢٦]، لأن المراد به: المكان، وكذا في غيره، وكذا: ﴿مِنْ مَقَامٍ﴾ [البقرة: ١٢٥]، وما أجمع على فتحه، والله أعلم»^(٢).

القسم الثالث: ما ورد فيها الضم فقط، وهي في موضعين كما سبق:

قال الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوله: ﴿إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ [الفرقان: ٦٦] يقول: إن جهنم ساءت مستقرًّا ومقامًا، يعني بالمستقرّ: القرار، وبالمقام: الإقامة؛ كأن معنى الكلام: ساءت جهنم منزلاً ومقامًا، وإذا ضمت الميم من: المقام، فهو من: الإقامة»^(٣).
قال الراغب الأصفهاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمَقَامُ يقال: للمصدر، والمكان، والزمان، والمفعول، لكن الوارد في القرآن هو المصدر، نحو قوله: ﴿إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ [الفرقان: ٦٦]»^(٤).

وقد وردت قراءة شاذة بفتح الميم. قال السمين الحلبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقرأت فرقةً (مقامًا) بفتح الميم أي: مكان قيام. وقراءة العامة هي المطابقة للمعنى أي: مكان إقامة وثوي»^(٥).

الخلاصة:

مما سبق تبين أن كلمة (مقامًا) تتعدد القراءة حيث يتناسب السياق، ويتفق القراء على الضم حيث لا يصلح السياق إلا على قراءة الضم، ويتفق القراء على الفتح حيث لا يصلح السياق إلا على قراءة الفتح. فالقراءات مبنية على علة لفظية أو معنوية.

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري (٢٢/ ٥٠).

(٢) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٢/ ٣٧١).

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري (١٩/ ٢٩٨).

(٤) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (ص ٦٩٣).

(٥) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي (٨/ ٥٠٠)، وانظر شواذ القراءات، للكرمان (ص ٣٥٢).

المطلب الثاني : تحليل تعدد القراءات في (فَتَحْنَا) و (فُتِحَتْ) في مواضع والإجماع على مواضع : الحجر و المؤمنون و الفتح

قال الشاطبي رحمه الله:

إِذَا فُتِحَتْ شَدَّ لِشَامٍ وَهَهُنَا
وَزِدْ تَأْمُرُونِي النَّوْنَ كَهْفًا وَعَمَّ خَفْ
فَتَحْنَا وَفِي الْأَعْرَافِ وَاقْتَرَبَتْ كِلَا^(١)
فُهُ فُتِحَتْ خَفُّ وَفِي النَّبْلِ الْعُلَا
لكوف.....^(٢)

اختلف القراء بين التشديد والتخفيف في جميع مواضع: ﴿فُتِحَتْ﴾، و﴿فَتَحْنَا﴾ إلا في ثلاثة مواضع. قال أبو شامة في شرحه على الشاطبية: «يعني: ﴿حَقَّ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِّنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦] ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمَ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٤٤] ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦] ﴿فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُّنْهَرٍ﴾ [القمر: ١١]. والتخفيف والتشديد في كل ذلك لغتان»^(٣).

وقال في سورة الزمر: «أما: ﴿فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ في الموضعين فخفف الكوفيون تاءه، وشددها غيرهم، وكذا في سورة النبأ: ﴿وَفُتِحَتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا﴾ [١٩]»^(٤).

قال الأزهري رحمه الله: «من شدد التاء من: (فَتَحْنَا) فلتكثير الأبواب، ومن خفف فلأن الفعل واحد، وكل ذلك جائز، والتخفيف أكثر في القراءة»^(٥).

وأجمع القراء على التخفيف في ثلاثة مواضع:

الأول: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ [الحجر: ١٤].

الثاني: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٧].

(١) متن حرز الأماني، للشاطبي (ص ٥١)، بيت (٦٣٩).

(٢) متن حرز الأماني، للشاطبي (ص ٨١)، بيت رقم (١٠٠٨).

(٣) إبراز المعاني، لأبي شامة (ص ٤٤٢).

(٤) المصدر السابق (ص ٦٧٠).

(٥) معاني القراءات، للأزهري (١/ ٣٥٥).

الثالث: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١].

قال الداني: بعد ذكره لمواضع الخلاف: «ولم يختلف في غيرها؛ لأن ما عداها ليس بعدها جمع، وهذه الأربعة بعدها جمع، فحُسن التشديد فيها لذلك»^(١).

قال مكي رحمه الله: «وكلهم خفف ما جاء بعده اسم مفرد نحو: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا﴾ [الحجر: ١٤]»^(٢).

وقال ابن الجزري رحمه الله: «واتفقوا على تخفيف: ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا﴾ في المؤمنين؛ لأن ﴿بَابًا﴾ فيها مفرد، والتشديد يقتضي التكثير - والله أعلم -»^(٣).

قلت: موضع سورة الفتح، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١] لم يتعرض العلماء لعلّة منع التشديد فيه - فيما وقفت عليه - والذي يظهر أن المقام ليس مقام تكثير وتكرير، فالفتح واحد - وهو صلح الحديبية على الأرجح - وإنما المقام مقام تأكيد، فجاء الضمير: ﴿إِنَّا﴾، والفعل المطلق ﴿فَتَحًا﴾ مؤكداً للفتح، موصوفاً بالمبين الظاهر.



(١) جامع البيان في القراءات السبع، للداني (٣/ ١٠٣٩).

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكي (٢/ ٤٣٢).

(٣) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٢/ ٢٥٨).

المبحث الثالث : تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بالحكم الشرعي

**المطلب الأول : تعدد القراءات في كلمة (مَسْكِينٍ) في قوله
تعالى (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ) والإجماع على الجمع في
موضع المائدة**

ورد في كلمة: ﴿مَسْكِينٍ﴾ هنا في البقرة قراءتان متواترتان قراءة بالجمع، والافراد.
قال الشاطبي رحمه الله:

مساكين مجموعاً وليس منوناً ويحذف منه النون عم وأبجلاً^(١)

ومقصود الناظم: ﴿مَسْكِينٍ﴾ الواقع في سورة البقرة، ولم يشر إلى مساكين الواقع في:
﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ
بِهِ ذُو عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٩٥].

ولم يتعرض شراح القصيد -فيما وقفت عليه- لموضع المائدة بالذكر، مع الاتفاق على
قراءته بالجمع.

وتوجيه موضع البقرة على الافراد ؛ مراعاة للحكم الشرعي لمن أفطر، والمعنى: على كل
فرد أفطر يوماً إطعام مسكين واحد، لا اثنين، ولا أكثر؛ لثلا يتوهم منه أن على كل واحد
إطعام اثنين، أو ثلاثة.

وقراءة الجمع مراعاة لقوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾، ففدية الجماعة تصرف إلى جماعة
مساكين.

العلاقة بين القراءتين:

قراءة الجمع مبهمة، فلا يدرى ما على كل واحد أفطر يوماً من لفظ الجمع، فجاءت قراءة
الافراد فأزالت الإبهام، وبيّنت الحكم على من أفطر يوماً، بأن يطعم عن كل يوم
مسكيناً واحداً^(٢).

قال السمين الحلبي رحمه الله: «كل واحدة من القراءتين مفسرة للقراءة الأخرى، فقراءة

(١) متن حرز الأمان، للشاطبي (ص ٤٠)، بيت رقم (٥٠١).

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكي (١/ ٢٨٣).

الجمع مفسرة لقراءة التوحيد، بأن الأفراد ليس فيها على الجماعة كلهم، بل على كل واحد فدية تخصه ... وقراءة الأفراد تفسر قراءة الجمع أي: أن على كل واحد طعام مسكين واحد، لا اثنين، ولا أكثر، لثلاث يتوهم منه أن على كل واحد من المطيقين طعام اثنين، أو ثلاثة»^(١).

تعليل اتفاق القراء على القراءة بالجمع في سورة المائدة:

الموضع الأول:

وقعت لفظة المساكين في سورة المائدة في موضعين في سياق الكفارات، فأما الموضع الأول فهو قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرتُمْهُ، إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

وقد أجمع القراء على قراءته بالجمع؛ فهو تمييز لعشرة، وهي جمع، ولا يتأتى هنا الأفراد.

الموضع الثاني:

وهو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٩٥].

وقد أجمع القراء على قراءته بالجمع. وقال مكي رحمه الله: «وإنما أجمعوا على القراءة في: ﴿مَسْكِينٍ﴾ بالجمع؛ لأن قتل الصيد لا يجزئ فيه إطعام مسكين واحد، كما كان في إفطار يوم إطعام مسكين واحد، وقرئ بالتوحيد في البقرة لهذا المعنى، ولا يجوز التوحيد في هذا الموضع، لأنه يصير حكماً لمن قتل الصيد أنه يجزئ إطعام مسكين واحد، وذلك لا يجوز»^(٢).

وقد علل بهذا التعليل ابن الجزري^(٣)، والقسطلاني^(٤).

رأي الفقهاء في عدد المساكين في كفارة الصيد:

أجمع الفقهاء على أن كفارة الصيد لا يجزئ فيها إطعام مسكين واحد، واختلفوا بعد ذلك في عدد المساكين.

(١) العقد النضيد، للسمين الحلبي (رسالة ماجستير غير مطبوعة)، تحقيق د. ناصر القشامي (٢/ ٥٠٨).

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكي (١/ ٤١٩).

(٣) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٢/ ٢٥٥).

(٤) لطائف الإشارات، للقسطلاني (٥/ ١٩٧٣).

قال ابن حزم رحمه الله: «وأوجب تعالى ﴿طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾، وهذا بناء لا يقع على أقل من ثلاثة في اللغة التي بها نزل القرآن، ويقع على ثلاثة فصاعداً إلى ما لا يقدر على إحصائه إلا الله عز وجل»^(١).

كيفية رسم مساكين الواقعة في القرآن الكريم:

اتفقت المصاحف على كتابة: ﴿مَسْكِينٍ﴾ بحذف الألف حيثما وردت إلا في الموضع الثاني من سورة المائدة.

وقال أبو داود رحمه الله: «والمساكين بغير ألف، سواء كان معرفاً بالألف واللام، أو غير معرف، أو جمع مسكين، أو مسكن، واتفقت المصاحف على ذلك فلم تختلف»^(٢).

وقال عن الموضع الثاني من المائدة: «واختلفت في ﴿مَسْكِينٍ﴾ خاصة مصاحف سائر الأمصار، في بعضها بغير ألف، مثل مصاحف أهل المدينة، وفي بعضها بألف، ولم تختلف القراء في إثباتها على الجمع»^(٣).

وقال الخراز رحمه الله في المورد^(٤):

والحذف عنهم في المساكين أتى والخلف في ثاني العقود ثبناً والمقصود بثاني العقود: قوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٩٥].

قال شارح المورد: «والراجع فيه الحذف للنظائر، ولكونه في المصاحف المدنية، وعليه العمل»^(٥).

توجيه علل رسم الكلمة:

فأما موضع البقرة المختلف في قراءته، فقد قال الجعبري (ت: ٧٣٢): «ووجه حذف ﴿مَسْكِينٍ﴾ احتمال القراءتين ك: ﴿مَلِكٍ﴾، فمن وحد فلا ألف عنده، وهو قياسي، ومن

(١) المحلى بالآثار، لابن حزم (٥/ ٢٤١).

(٢) مختصر التبيين لهجاء التنزيل، لأبي داود (١٧٢/ ٢).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٤٦٠).

(٤) مورد الظمان، للخراز (ص ٧).

(٥) دليل الحيران، للمارغني (ص ٩٢).

جمع حذف تخفيفاً، وهو اصطلاحى، ويوافقه احتمالاً^(١).

وقال الرجراجي رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا اللفظ مما اتفق المصاحف على رسمه واختلف القراء في قراءته، فمن قرأه بغير ألف فذلك حقيقة رسمه، ومن قرأه بألف قدر حذف الألف تخفيفاً، وإشارة لمن يقرأ بغير ألف، فحذفه إذا حذف اختصار وإشارة، وحذف ما بقي من ألفاظ (المساكين) حذف تخفيف واختصار»^(٢).

وأما اختلافهم في الموضع الثاني من المائدة، فعلى القول بحذف الألف -وهو الراجح- كما في مصحف أهل المدينة، فالعلة: الاختصار والتخفيف أيضاً.

قال السخاوي رَحِمَهُ اللهُ: «وقد وردت فيها قراءة شاذة^(٣) قرأ بها جماعة منهم: أبو المتوكل، وابن ذر، وأبو نهيك على الأفراد، فإن كان ذلك من وجوه السبعة التي أنزلها الله فربما يكون مقصوداً بالرسم»^(٤).

فعلى اعتبار القراءة الشاذة بالأفراد، فالحذف؛ لاحتمال القراءتين، فهو حذف اختصار وإشارة.

توجيه القراءة الشاذة:

على القراءة شاذة -وهي قراءة الأفراد- تُحمَل على معنى الجمع، فهي نكرة، والواحد النكرة يدل على الجمع، وعليه فالقراءتان متوافقتان في المعنى، مقصود بهما معنى الجمع لا غير.



(١) جميلة أرباب المراءد، للجعبري (ص ٢٥٨).

(٢) تنبيه العطشان، للرجراجي، رسالة دكتوراه غير منشورة، تحقيق: محمد سالم حرشة (ص ٣٢٥).

(٣) شذوذ القراءات على اعتبار رسمها بالألف، فتكون قراءة الجمع شاذة من جهتين: فقد التواتر، ومخالفة الرسم.

(٤) شرح الوسيلة، للسخاوي (ص ١٢٦).

المبحث الرابع : تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق باللغة العربية

المطلب الأول : تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بالناحية الإعرابية

فقد تعددت القراءات في كلمة: ﴿الْبَرِّ﴾ الواقعة في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ١٧٧].
قال الشاطبي رحمه الله^(١):

وَرَفْعُكَ لَيْسَ الْبِرُّ يُنْصَبُ فِي عُلَا

فقد أخبر أن البر المقترن بـ (ليس) قرأها حمزة وحفص بالنصب، والباقون بالرفع. وقيد البر بـ (ليس) الخالية من الواو؛ ليخرج المقترنة بالواو في قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩] فقد اتفق القراء على الرفع.

توجيه النصب والرفع:

ووجه النصب: على أن ﴿الْبَرِّ﴾: خبر (ليس) مقدماً، و﴿أَنْ تُولُوا﴾ اسمها في تأويل مصدر.

ووجه رفع: ﴿الْبَرِّ﴾ على أنه اسم (ليس)، و﴿أَنْ تُولُوا﴾ خبرها في تأويل مصدر، أي: ليس البر توليتكم.^(٢)

علة اتفاق القراء على رفع ﴿الْبَرِّ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

اتفق القراء على رفع البر: ﴿وَلَيْسَ الْبَرُّ﴾ في هذا الموضع دون خلاف، لأن ﴿بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ﴾ متعين لأن يكون خبراً بدخول الباء عليه، إذ الباء لا تدخل إلا على الخبر.

قال الداني رحمه الله: «ولا خلاف في الرفع في الحرف الثاني، وهو قوله: ﴿وَلَيْسَ الْبَرُّ بِأَنْ

(١) متن حرز الأماني، للشاطبي (ص ٤٠)، بيت رقم (٤٩٨).

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكي (١/ ١٧٧)، والموضح (١/ ٣١٣).

تَأْتُوا ﴿ لِأَجْلِ الْبَاءِ الَّتِي فِي: ﴿يَأَنَّ﴾ ^(١).

وهذا التعليل علل به أيضاً مكِّي (ت: ٤٢٧) ^(٢)، وشعلة (ت: ٦٥٦) ^(٣)، وأبو شامة (ت: ٦٦٥) ^(٤)، وابن الجزري (ت: ٨٣٣) ^(٥)، والقسطلاني (ت: ٩٢٣) ^(٦).

قال ابن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ:

وبعد ما وليس جر الباء الخبر وبعد لا ونفي كان قد يجز ^(٧)

قال ابن عقيل رَحِمَهُ اللَّهُ: «تزداد الباء كثيراً في الخبر بعد (ليس) و(ما) نحو قوله تعالى: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ [الزمر: ٣٦]، و﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِي انْتِقَامٍ ﴾ [الزمر: ٣٧]» ^(٨).

قال الإمام إسماعيل الهروي الشهير بابن القَرَّاب (ت: ٤١٤): «ودخول الباء على (أن) يدل على أنها الخبر، وأن ﴿ أَلَيْرَ ﴾ الاسم؛ لأن العرب إنما تدخل الباء في الخبر لا في الاسم، فيقولون: ليس زيد بقائم، ولا يقولون: ليس بزيد قائم، ولا ليس قائم بزيد» ^(٩).

وقال مكِّي رَحِمَهُ اللَّهُ معللاً لاختيار رفع البر في قوله: ﴿ لَيْسَ أَلَيْرٌ أَنْ تُولُوا ﴾: «ويقوي رفعه رفع البر الثاني، الذي معه الباء إجماعاً في قوله: ﴿ وَلَيْسَ أَلَيْرٌ يَأَنَّ تَأْتُوا أَلْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهِكَ ﴾، ولا يجوز فيه إلا رفع البر، فحمل الأول على الثاني أولى من مخالفته له، ويقوي رفع البر أيضاً أنه في مصحف ابن مسعود: (ليس البرُّ بأن تولوا) بزيادة باء، وهذا لا يكون معه إلا رفع البر، وهو الاختيار؛ لإجماع القراء عليه» ^(١٠).

(١) جامع البيان في القراءات السبع، للداني (٢/ ٩٠٠).

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكي (١/ ٢٨١).

(٣) كنز المعاني شرح حرز المعاني، لشعلة (ص ٢٨٤).

(٤) إبراز المعاني من حرز الأماني، لأبي شامة (ص ٣٥٥).

(٥) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٢/ ٢٢٦).

(٦) لطائف الإشارات، للقسطلاني (٤/ ١٥٤٩).

(٧) ألفية ابن مالك (مع شرح ابن عقيل) (١/ ٣٠٨).

(٨) المصدر السابق.

(٩) الشافي في علل القراءات، للهروي (رسالة دكتوراه غير مطبوعة) (ص ٧٥).

(١٠) الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكي (١/ ٢٨١).

المطلب الثاني : تعليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بمناسبة الفواصل

فقد تعددت القراءات في كلمة (هَب) في قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١].
قال الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ^(١):

وَهَا أَبِي هَبٍ بِالْإِسْكَانِ دَوَّوْا

فَنَصَّ عَلَى أَنْ: (هَب) المقرونة بـ(أبي) قرأها بالإسكان: ابن كثير، والباقون بالفتح، وهما لغتان.

واحترز بـ(أبي) ليخرج المتفق عليه، وهما قوله: ﴿سَيَصِلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [المسد: ٣]،
وقوله: ﴿لَا ظَلِيلٍ وَلَا يُغْنِي مِنَ اللَّهَبِ﴾ [المرسلات: ٣١].

حكاية إجماع القراء على فتح الهاء في الموضعين:

أجمع القراء على فتح الهاء في الموضعين، ومن حكى الإجماع: ابن مهران (ت: ٣٨١)^(٢)،
والداني (ت: ٤٤٤)^(٣). ونص على عدم الخلاف فيه جماعة منهم: ابن خالويه (ت: ٣٧٠)^(٤)،
والفارسي (ت: ٣٧٧)^(٥)، وابن الجزري (ت: ٨٣٣)^(٦)، وغيرهم.

الرد على من حكى الخلاف في الموضع المجمع عليه:

قال ابن مهران رَحِمَهُ اللهُ: «وقوله: ﴿ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [المسد: ٣] بفتح الهاء، أجمعوا عليه، ولم يختلفوا
فيه، وقد رواه بعضهم عن ابن كثير بسكون الهاء مثل الأول، وهو غلط»^(٧).

علة اتفاق القراء على الفتح في الموضعين:

لأنها فاصلة فَفُتِّحَتْ؛ مراعاة للفاصلة قبلها وبعدها، والسكون يزيلها عن حسن
الفاصلة.

(١) متن حرز الأماني، للشاطبي (ص ٩٠)، بيت رقم (١١٢٠).

(٢) المبسوط في القراءات العشر، لابن مهران (ص ٤٧٩).

(٣) جامع البيان في القراءات السبع، للداني (٤/ ١٧٣١).

(٤) الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه (ص ٣٧٧).

(٥) الحجة للقراء السبعة، للفارسي (٦/ ٤٥١).

(٦) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٢/ ٤٠٤).

(٧) المبسوط في القراءات العشر، لابن مهران (ص ٤٧٩).

قال الثعلبي رَحِمَهُ اللهُ: «وقراءة العامة: ﴿أَيُّ لَهَبٍ﴾ بفتح الهاء، وقرأ أهل مكة بجزمها، ولم يختلفوا في قوله: ﴿ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [المسد: ٣] أنه مفتوح الهاء، لأنهم راعوا فيه رؤوس الآي»^(١).
وقال الداني رَحِمَهُ اللهُ: «قرأ ابن كثير ﴿تَبَّتْ يَدَا أَيْ لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١] بإسكان الهاء، وقرأ الباقون بفتحها، وأجمعوا على فتح الهاء في قوله: ﴿ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [المسد: ٣]؛ حملاً على قوله: ﴿وَلَا يَغْنِي مِنَ اللَّهَبِ﴾ [المرسلات: ٣١]؛ اتباعاً لما قبله، وما بعده من رؤوس الآي»^(٢).
وقد علل بهذا التعليل: الواحدي (ت: ٤٦٨)^(٣)، وأبو حيان (ت: ٧٤٥)^(٤)، والسمين الحلبي (ت: ٧٥٦)^(٥)، وابن الجزري (ت: ٨٣٣)^(٦)، والسيوطي (ت: ٩١١)^(٧)، والقسطلاني (ت: ٩٢٣)^(٨).



(١) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، للثعلبي (٤٦١/٣٠).

(٢) جامع البيان في القراءات السبع، للداني (١٧٣١/٤).

(٣) التفسير الوسيط، للواحدي (٥٦٩/٤).

(٤) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان (٥٦٦/١٠).

(٥) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي (١٤٣/١١).

(٦) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، للثعلبي (٤٦١/٣٠).

(٧) معترك الأقران في إعجاز القرآن، للسيوطي (٢٨/١).

(٨) لطائف الإشارات، للقسطلاني (٤٤٣٠/٩).

الخاتمة

من خلال بحث موضوع: **علل إجماع القراء** توصلت إلى عدد من **النتائج** أجملها فيما يلي:

- ١- إجماع القراء مبني على اتباع الأثر، وعلل معنوية أو لفظية.
- ٢- كتب التوجيه وضعت في الأصل لتوجيه القراءات المختلف فيها لا المتفق عليها.
- ٣- بين القراءات اللغوية إذا لم يطرّد حكمها فروق دقيقة في المعنى.
- ٤- معرفة مواطن الإجماع دليل على تضعيف الأقوال المخالفة.
- ٥- حيث اقتضى السياق تعددًا في المعنى، أو معنىً بلاغيًا، أو علة مقصودة، تتعدد حينئذ القراءات، وحيث امتنع إرادة شيء من ذلك لم تتعدد القراءات.
- ٦- دراسة هذا الموضوع يبرز بلاغة القرآن ودقة معانيه، وفيه رد على من يجعل اختلاف القراءات ناتجًا من كيفية رسم المصحف وخلوه من النقط والشكل.

التوصيات:

- ١- مواطن الإجماع لم تلق اهتمامًا ودراسة وافية لجميع المواضيع مما يتطلب على الباحثين دراسة الموضوع دراسة استقرائية من أول القرآن إلى آخره.
- ٢- تضمين هذا الموضوع كمفردة من مفردات مادة توجيه القراءات في مرحلة الماجستير، أو الدكتوراه، أو البكالوريوس.



قائمة المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم^(١).
٢. إبراز المعاني من حوز الأماني، أبو شامة المقدسي، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي، د. م، دار الكتب العلمية، د. ت.
٣. إصلاح المنطق، ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، ت: محمد مرعب، ط ١، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٣ هـ.
٤. إعراب القراءات السبع وعللها، ابن خالويه، الحسين بن أحمد، ت. د، ت: عبد الرحمن العثيمين، ط ١، الناشر مكتبة الخانجي، ١٤١٣ هـ.
٥. الانتصار للقرآن، الباقلاني، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، ت: د. محمد عصام القضاة، ط ١، الناشر: دار الفتح، عمان، دار ابن حزم، بيروت ١٤٢٢ هـ.
٦. البحر المحیط، أبو حيان الغرناطي، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ.
٧. تحبير التيسير، ابن الجزري، محمد بن محمد، ت: أحمد مفلح القضاة، ط ١، دار الفرقان، ١٤٢١ هـ.
٨. التحرير والتنوير، ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور. د. ط، دار التونسية، ١٩٨٤ م.
٩. التفسير الكبير، الرازي، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١ هـ.
١٠. تفسير اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الدمشقي، أبو حفص عمر بن علي بن عادل الحنبلي، ت: عادل أحمد، وعلي محمد معوض، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ.
١١. تقريب النشر، ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد، ت: د. عادل الرفاعي، د. ط، مجمع الملك فهد، ١٤٣٣ هـ.
١٢. تهذيب اللغة، الأزهري، محمد بن أحمد، ت: محمد عوض، ط ١، دار إحياء التراث، ٢٠٠١ م.
١٣. التيسير في القراءات السبع، الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر، ت: اوتو تريزل، ط ٢، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٤ هـ.
١٤. جامع البيان عن تأويل القرآن = تفسير الطبري، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد الآملي ت: محمود وأحمد شاكر (من الفاتحة - إبراهيم)، د. ط، دار المعارف بمصر، د. ت.

(١) برواية حفص عن عاصم، طبع مجمع الملك فهد بالمدينة النبوية، وأرقام الآيات فيه على عد الكوفيين (٦٢٣٦) آية.

١٥. **جامع البيان في القراءات السبع**، الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر، مجموعة رسائل ماجستير، ط ١، جامعة الشارقة، الإمارات، ١٤٢٨هـ.
١٦. **جامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ (مع الفتح)**، البخاري، محمد بن إسماعيل، ط ٣، المكتبة السلفية، ١٤٠٧هـ.
١٧. **الجامع لأحكام القرآن**، القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ.
١٨. **جمهرة اللغة**، ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، ت: رمزي منير بعلبكي، ط ١، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧م.
١٩. **جميلة أرباب المراسد في شرح عقيلة أرباب القصائد**، الجعبري، إبراهيم بن عمر، ت: محمد خضر الزوبعي، ط ١، دار الغوثاني للدراسات القرآنية، دمشق، ١٤٣١هـ.
٢٠. **الحجة في القراءات السبع**، لابن خالويه الحسين بن أحمد، ت: عبد العال مكرم، ط ٣، دار الشروق، بيروت، ١٣٩٩هـ.
٢١. **حجة القراءات**، ابن زنجلة، أبو زرعة عبد الرحمن، ت: سعيد الأفغاني، ط ٥، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ.
٢٢. **الحجة للقراء السبعة**، الفارسي أبو علي الحسن بن أحمد. ت: بدر الدين قهوجي وبشير جويجايي، ط ١، دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ.
٢٣. **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، السمين الحلبي، أحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود، ت: د. أحمد الخراط، ط ١، دار القلم، ١٤٠٧هـ.
٢٤. **دليل الخيران على مورد الظمان**، المارغني، أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن سليمان، د. ط، دار الحديث، القاهرة، د. ت.
٢٥. **زاد المسير في علم التفسير**، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، ت: عبد الرزاق المهدي، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ.
٢٦. **السبعة**، ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، ت: شوقي ضيف، ط ٢، دار المعارف، مصر، ١٤٠٠هـ.
٢٧. **سير أعلام النبلاء**، الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، ت: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، ط ٢، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.

٢٨. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، الجوهري، إسماعيل بن حماد، ت: أحمد عبد الغفور عطار، ط ٤، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧ هـ.
٢٩. **الشافي في علل القراءات**، للهروي، إسماعيل بن إبراهيم الهروي، (رسالة علمية لم تطبع) ت: سلطان الهديان، من سورة البقرة الآية (١٤٣) إلى نهاية سورة يوسف، رسالة دكتوراه، السعودية، كلية القرآن بالجامعة الإسلامية ١٤٣٦ هـ.
٣٠. **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ٢٠، دار التراث، القاهرة، دار مصر للطباعة، ١٤٠٠ هـ.
٣١. **شرح الشاطبية**، السيوطي، أبو بكر جلال الدين عبد الرحمن، ط ١، مؤسسة قرطبة، ٢٠٠٤ م.
٣٢. **شرح العمدة في الفقه**، لابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، ت: د. سعود صالح العطيشان، ط ١، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٣ هـ.
٣٣. **شرح الهداية**، المهدي، أبو العباس أحمد بن عمار، ت: حازم حيدر، ط، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٦ هـ.
٣٤. **شرح شافية ابن الحاجب**، البغدادى، عبد القادر، ت: محمد نور الحسن وآخرين، د. ط، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٣٩٥ هـ.
٣٥. **شواذ القراءات**، الكرمانى، محمد بن أبي نصر، ت: شمران العجلي، د. ط، مؤسسة البلاغ، بيروت، لبنان، د. ت.
٣٦. **صحيح مسلم (شرح النووي)**، الإمام مسلم بن الحجاج، ط ١، المطبعة المصرية بالأزهر، ١٣٤٧ هـ.
٣٧. **العقد النضيد في شرح القصيد**، السمين الحلبي، شهاب الدين بن يوسف بن محمد بن مسعود (من أول الكتاب - باب باب الفتح والإمالة)، ت: أيمن رشدي سويد، ط ١، دار نور المكتبات، جدة، ١٤٢٢ هـ.
٣٨. **العقد النضيد في شرح القصيد**، السمين الحلبي، شهاب الدين بن يوسف بن محمد بن مسعود (سورة البقرة)، (رسالة علمية لم تطبع)، ت: ناصر بن سعود القشامي، رسالة ماجستير، السعودية، جامعة أم القرى، ١٤٢٣ هـ.
٣٩. **الفتاوى الكبرى**، ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم، ت: حسين محمد مخلوف، ط ١، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦ هـ.

٤٠. **فتح الوصيد في شرح القصيد**، السخاوي، أبو الحسن علي بن محمد، ت: مولاي الطاهري، ط ١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٣هـ.
٤١. **الكتاب**، سيبويه، عمرو بن عثمان، ت: عبد السلام هارون، ط ١، دار الجيل، ١٤١١هـ.
٤٢. **الكشف عن وجوه القراءات السبع**، مكّي بن أبي طالب محمد بن مختار. ت: د. محي الدين رمضان، ط ٤، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.
٤٣. **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، الثعلبي، أحمد بن محمد، رسائل علمية محققة لعدد من الأساتذة، ط ١، دار التفسير، ١٤٣٦هـ.
٤٤. **كفاية الأملعي في آية يا أرض ابلعي**، ابن الجزري، محمد بن محمد، ت: نشيد حميد، ط ١، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ٢٠٠٣م.
٤٥. **كنز المعاني شرح حرز المعاني = شرح شعلة**، شعلة الموصلي، محمد بن أحمد، د. ط، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٨هـ.
٤٦. **الآلئ الفريدة في شرح القصيدة**، الفاسي محمد بن الحسن، ت: عبد الرازق موسى، ط ١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٦هـ.
٤٧. **لطائف الإشارات لفنون القراءات**، القسطلاني، أحمد بن محمد، ت: مركز الدراسات القرآنية، د. ط، مجمع الملك فهد، ١٤٣٤هـ.
٤٨. **المبسوط في القراءات العشر**، ابن مهران، أحمد بن الحسين النيسابوري، ت: سبيع حمزة حاكمي، د. ط، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٩٨١م.
٤٩. **المحلى بالآثار**، ابن حزم، محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، د. ط، دار الفكر، بيروت، د. ت.
٥٠. **حرز الأماني ووجه التهاني = متن الشاطبية**، الشاطبي، أبو القاسم بن فيره بن خلف الرعيني، ت: علي بن سعيد الغامدي، ط ١، دار الغوثاني، دمشق، ١٤٣٥هـ.
٥١. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ابن عطية، عبد الحق بن غالب، ت: المجلس العلمي بفاس، د. ط، ١٤١٣هـ.
٥٢. **مختصر التبیین لهجاء التنزيل**، أبو داود سليمان بن نجاح، ت: د. أحمد شرشال، مجمع الملك فهد، ١٤٢١هـ.
٥٣. **معاني القرآن وإعراجه**، الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، ت: عبد الجليل شليبي، ط ١، عالم الكتب، ١٤٠٨هـ.

٥٤. **معاني القراءات**، الأزهرى، أبو منصور محمد بن أحمد، ط١، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، ١٤١٢هـ.
٥٥. **معترك الأقران في إعجاز القرآن**، السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٨هـ.
٥٦. **معجم مقاييس اللغة**، ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، ت: عبد السلام محمد هارون، د. ط، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
٥٧. **المفردات في غريب القرآن**، الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، ت: صفوان الداودي، ط١، دار القلم، دمشق، ١٤١٢هـ.
٥٨. **المفصل في صناعة الإعراب**، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، ت: د. علي بوملحم، ط١، مكتبة الهلال، بيروت، ١٩٩٣م.
٥٩. **منار الهدى في بيان الوقف والابتداء**، الأشموني، أحمد بن عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، ت: عبد الرحيم الطرهوني، د. ط، دار الحديث، القاهرة، مصر، ٢٠٠٨م.
٦٠. **مورد الظمآن في رسم القرآن**، الخراز، محمد بن محمد الأموي الشريشي، ضبطه: عامر السيد عثمان، ط١، مطبعة الاستقامة بالقاهرة، ١٣٦٥هـ.
٦١. **المُوضَح في وجوه القراءات وعللها**، ابن أبي مريم، نصر بن علي، ت: د. عمر حمدان الكبيسي، ط١، الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة، ١٤١٤هـ.
٦٢. **النشر في القراءات العشر**، ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد، أشرف على تصحيحه: علي محمد الضباع، د. ط، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
٦٣. **الهداية إلى بلوغ النهاية**، مكي بن أبي طالب، مجموعة رسائل جامعية بإشراف أ.د. الشاهد البوشيخي، ط١، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، ١٤٢٩هـ.
٦٤. **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، الواحدي، علي بن أحمد بن محمد بن علي، ت: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ.
٦٥. **الوسيلة إلى شرح العقيلة**، السخاوي، أبو الحسن علي بن محمد، تحقيق: مولاى الطاهري، ط١، مكتبة الرشد بالرياض، ١٤٢٣هـ.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الملخص	٢١
المقدمة	٢٢
التمهيد: القراءات مبنية على التلقي والرواية	٢٧
القسم الأول: الدراسة النظرية التطبيقية	٣٠
المبحث الأول: أقسام مواطن إجماع القراء، والمصنفات التي تعنى بتوجيه علل الإجماع	٣٠
المطلب الأول: أقسام مواطن إجماع القراء	٣٠
المطلب الثاني: المصنفات التي تعنى بتوجيه علل الإجماع	٣١
المبحث الثاني: فوائد دراسة علل إجماع القراء	٣٣
المطلب الأول: مواطن الإجماع مبني - بعد الأثر - على علل تدل على بلاغة القرآن	٣٣
المطلب الثاني: الإفادة من المواضع المجمع عليها في رد الأقوال المخالفة للإجماع	٣٤
المطلب الثالث: الإفادة من المواضع المجمع عليها في الاختيار بين القراءات، والترجيح بين الأقوال	٣٥
القسم الثاني: دراسة تطبيقية لمواضع مختارة من القرآن الكريم	٣٨
المبحث الأول: تحليل الكلمات المجمع عليها في أبواب الأصول	٣٨
المطلب الأول: تحليل الإجماع على ترك البسمة بين الأنفال وبراءة، وعند البدء بها	٣٨
المطلب الثاني: تحليل الإجماع على ترك البدل في كلمة: ﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾	٣٩
المطلب الثالث: خفاء العلل في بعض الكلمات وعدم الوصول إليها	٤١
المبحث الثاني: تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بالمعنى والسياق	٤١
المطلب الأول: تحليل تعدد القراءات في كلمة: (الَسَلَكَمَ) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ	٤٣
أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَلَسَلَكَمَ لَسَتْ مُؤَمِّنًا﴾ [النساء: ٩٤] واتفاقهم على قصرها في بقية المواضع	
المطلب الثاني: تحليل تعدد القراءات في كلمة (مقام) بين فتح الميم وضمها في ثلاثة مواضع، والإجماع على بقية المواضع	٤٧

المطلب الثالث: تحليل تعدد القراءات في: ﴿فَتَحَنَّا﴾، و﴿فُتِحَتْ﴾ في مواضع،	
والإجماع على مواضع: الحجر، والمؤمنون، والفتح	٥٠
المبحث الثالث: تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بالأحكام الشرعية	٥٢
تحليل تعدد القراءات في كلمة (مساكين) في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ	
مُسْكِينٍ﴾ والإجماع على الجمع في موضع المائدة	٥٢
المبحث الرابع: تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق باللغة العربية	٥٦
المطلب الأول: تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بالناحية الإعرابية	٥٦
المطلب الثاني: تحليل الكلمات المجمع عليها مما له تعلق بمناسبة الفواصل	٥٨
الخاتمة	٦٠
فهرس المصادر والمراجع	٦١
فهرس الموضوعات	٦٦



